عنوان:

قاعده علیت در روایت فقهی

|  |
| --- |
| شناسنامه مطلب |
| کد مطلب | e-h-2 |
| موضوع | فلسفه/علت و معلول |
| موضوع مرتبط | - |
| رده | علمی/علوم عقلی/فلسفه/کمک آموزشی/بدایة الحکمة/مثال و تطبیق |
| برچسب | علت، معلول، نماز آیات، فلسفه احکام، حسن و قبح عقلی، ابتنای احکام بر مصالح و مفاسد |
| توضیحات | در تولید این فایل از نرم‌افزار جامع الاحادیث متعلق به مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی استفاده شده است. |

في العلل التي ذكرها الفضل بن شاذان النيسابوري رحمه الله عن الرضا ع قال إنما جعلت للكسوف صلاة لأنه من آيات الله تبارك و تعالى لا يدرى أ لرحمة ظهرت أم لعذاب و أحب النبي ص أن تفزع أمته إلى خالقها و راحمها عند ذلك ليصرف عنهم شرها و يقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس حين تضرعوا إلى الله عز و جل و إنما جعلت عشر ركعات لأن أصل الصلاة التي نزل فرضها من السماء أولا في اليوم و الليلة إنما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات هاهنا و إنما جعل فيها السجود لأنه لا تكون صلاة فيها ركوع إلا فيها سجود و لأن يختموا صلاتهم أيضا بالسجود و الخضوع- و إنما جعلت أربع سجدات لأن كل صلاة نقص سجودها من أربع سجدات لا تكون صلاة لأن أقل الفرض من السجود في الصلاة لا يكون‏ إلا أربع سجدات و إنما لم يجعل بدل الركوع سجودا لأن الصلاة قائما أفضل من الصلاة قاعدا و لأن القائم يرى الكسوف و الأعلى و الساجد لا يرى و إنما غيرت عن أصل الصلاة التي افترضها الله تعالى لأنها تصلي لعلة تغير أمر من الأمور و هو الكسوف **فلما تغيرت العلة تغير المعلول.[[1]](#footnote-1)**

1. - الوافي، ج‏9، ص: 1383 [↑](#footnote-ref-1)